

العلامة		عناصر الإجابة (الموضوع الأول)
مجموعة	مجزأة	
03.5		الجزء الأول: (12 نقطة)
	0.5	1) أ-تعريف التوحيد لغة واصطلاحاً:- - لغة: اعتقاد الشيء واحداً.
	0.5	- اصطلاحاً: أفراد الله تعالى بكل ما يختص به من عبادة قولية وفعلية. (ملاحظة: يُقبل كل تعريف صحيح معتمد في اللغة أو الاصطلاح).
	0.5	ب-استخراج أسلوب تثبيت العقيدة الوارد في الآية، وشرحه: • أسلوب تثبيت العقيدة الوارد في الآية هو: مناقشة الانحرافات.
	01	- شرحه: مجادلة أهل الكتاب والمشرّكين في انحرافاتهم العقدية، تارة بالدليل العقلي وتارة بالدليل النقلي، لدحضها وبيان بطلانها، وعدم قيامها على دليل صحيح. (ملاحظة: يقبل كل شرح صحيح للأسلوب).
		(ملاحظة: يقبل أسلوب: رسم الصورة المنفرة للكافرين). - شرحه: صوّر القرآن الكريم قبح أعمال الكافرين وأحوالهم في الدنيا، وبين الضلال والخسران في حياتهم الدنيوية والآخروية، لينقّر المؤمنين من أعمالهم.
02		ج. توضيح عقيدة أهل الكتاب في الإله: • عقيدة اليهود في الإله: - اتخاذهم إلهاً خاصاً بهم سموه يهوه، وصفوه بصفات لا تليق بالإله. (ملاحظة: تقبل الإجابات الآتية: - اتخاذهم عزيزاً ابناً لله. - عبادة الأوثان: تقديس العجل والحيّة).
	0.5	• عقيدة النصارى في الإله: - عقيدة التثليث: الأب، الابن، روح القدس. (ملاحظة: تقبل الإجابة الآتية: اعتقادهم أنّ المسيح ابن الله، وله محاسبة الناس يوم القيامة).
	0.5	2) بيان دور العقل في تمحيص الأفكار والموروثات: - غلبة وتصفية الموروثات من الخرافات والبدع. - التحرر من الجمود والتعصب والتقليد الأعمى. - تنقية المنظومة الفكرية من الفكر الدّخيل (الإلحاد، الاستشراق...).
	2 × 01	- الرجوع إلى التّصور الصّحيح للكون والحياة والإنسان. (ملاحظة: يُكتفى بفكرتين صحيحتين).
		3) أ. مقصد الشريعة الإسلامية من تحريم الشرك هو : حفظ الدّين. ملاحظة: لا يقبل أيّ مقصد آخر.
	0.5	ب. القسم الذي يندرج ضمنه: المقاصد الصّّورية. ملاحظة: - تقبل الإجابات: الصّّوريات أو الكليات الخمس. - ضرورة التفريق بين المقصد والقسم؛ فلا يقبل أحدهما مكان الآخر.
03	0.5	

	01	. تعريف المقاصد الصّورية: هي التي لا بد منها في قيام مصالح الدّين والدنيا، بحيث إذا فقدت حلّ الفساد في الدنيا والعذاب في الآخرة. وهي التي تعرف بالكلّيات الخمس. (ملاحظة: يقبل كل تعريف صحيح معتمد).
	2 × 0.5	ج. بيان كيف حافظت الشريعة الإسلامية على مقصد حفظ الدّين من جانب الوجود: - إرسال الرّسل وإنزال الكتب. - الأمر بالتّوحيد. - تشريع العبادات وإقامة شعائر الدّين. - تبليغ الدّعوة. - تشريع الجهاد. (ملاحظة: يكتفى بذكر فكرتين صحيحتين من جانب الوجود أو العدم).
01.5	2 × 0.5 0.5	(4) حق الحياة: - الحياة أوّل حق وهبه الله تعالى للإنسان، عظّم من شأنه، فجعل الاعتداء على حياة الفرد الواحد كالاعتداء على البشرية جمعاء. - حرّم الإسلام إزهاق روح الإنسان بغير وجه حق. - حرّم الله تعالى الانتحار وهو اعتداء الشخص على حياته. - التأكيد على إبطال عادة الثّأر في خطبة حجة الوداع. - ختم النبي صلى الله عليه وسلم خطبته بالتشديد على تحريم القتال بين المسلمين. الدليل: - قال الله تعالى ﴿مَنْ أَجَلٌ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَءِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ (المائدة 32) - قال تعالى ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَنْتُمْ﴾ (الأنعام 151) - قال تعالى ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ (النساء 29) - قول رسول الله ﷺ: «اجتنبوا السبع الموبقات وذكر منها ... وقتل النفس التي حرّم الله إلّا بالحق» (متفق عليه) - الاستشهاد بخطبة حجة الوداع: "أيّها الناس إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم..." (ملاحظة: يشترط ذكر فكرتين صحيحتين وأي دليل آخر من الكتاب أو السنّة).
02	01 2×0.5	(5) استخراج حكم وفائدتين من الآية الكريمة: أ. الحكم الشرعي هو: - وجوب أفراد الله تعالى بالعبادة. - تحريم الشرك بالله تعالى. - تحريم اتخاذ أرباب من دون الله تعالى. ب. الفائدتان: - الدعوة إلى حوار ومجادلة أهل الكتاب بالتي هي أحسن. - مناقشة الانحرافات من أساليب تثبيت العقيدة. - الدعوة إلى الثّبات على الحق. - رسم صور الكافرين المنفّرة.

		- بيان أن الدين عند الله الإسلام. (ملاحظة: - تقبل كل إجابة صحيحة. - لا تقبل الأحكام كفوائد).
04	01 01 2 × 1	الجزء الثاني: (08 نقاط) (1) أ. نوع عقوبة جريمة الزنى: الحدّ. تعريفه شرعا: عقوبة مقدرة شرعا تجب حقا لله تعالى. ب. الفرق بين عقوبة جريمة الزنى وعقوبة قتل النفس عمدا: - عقوبة الزنا: الجلد أو الرّجم، بينما عقوبة القصاص: النفس بالنّفس. - عقوبة الزنا من الحدود، وعقوبة القتل العمد من القصاص. أو: - الحدّ حق لله تعالى والقصاص حق للأدّمي. - عدم جواز العفو في الحدّ إذا وصل للقاضي وجواز العفو في القصاص. - لا يُخفف الحد، ويمكن التخفيف في القصاص بدفع الدّية. ملاحظة: يُكتفى بأيّ فرقين صحيحين.
04	4 × 0.5 4 × 0.5	(2) أ. الحكمة من تشريع كفالة ابن الزّنى: ▪ الكفالة قرينة يتقرب بها العبد إلى ربه. ▪ نشأته في جوّ أسري. ▪ تعويضه عن الحنان المفقود. ▪ حمايته من الهلاك. ▪ الكفالة مظهر من مظاهر التعاون والتكافل الاجتماعي. ▪ حفظ المجتمع من الآفات الاجتماعية. ▪ تمكين الأسر المحرومة من الأولاد من تلبية غريزة الأمومة أو الأبوة. (ملاحظة: - يُكتفى بذكر أربع حكّم صحيحة). ب. حقوق ابن الزّنى (مجهول النّسب): - إعطاؤه اسما وهوية. - الأخوة في الدين والموالاتة. - الرّعاية المادية والمعنوية. - الوصيّة - الرّضاع. - لا يتحمّل جُرم الزّنى. - أن ينسب لأُمّه. (ملاحظة: - تقبل أي إجابة صحيحة / - يُكتفى بذكر حقّين. / - تقبل حقوق مجهول النّسب).

العلامة		عناصر الإجابة (الموضوع الثاني)
مجموعة	مجزأة	
02.5		الجزء الأول: (12 نقطة)
	0.5	(1) أ - تسمية هذا القسم: التَّحْسِينَات (المقاصد التحسينية).
	0.5	- تعريف التَّحْسِينِيَّات: هي محاسن العادات ومكارم الأخلاق، التي إذا فقدت لا يختلّ نظام حياة النَّاس ولا ينالهم الحرج، ولكن تصبح حياتهم مستقبة في نظر العقلاء.
	0.5	(ملاحظة: يُقبل كل تعريف صحيح).
01	0.5	- تحديد ترتيبه بين المقاصد: يأتي في المرتبة الثالثة بعد الصُّروريَّات والحاجيَّات.
	01	(ملاحظة: تقبل إجابة من حدد الترتيب دون تفصيل فيه) ب - بيان أهميَّة ترتيب المقاصد: - مراعاة الأولوية عند التعارض، فتقدم الصُّروريَّات على الحاجيَّات والحاجيات على التحسينيات. (ملاحظة: يُكتفى بأي تعبير لبيان أهمية ترتيب المقاصد)
03	3 × 0.5	(2) أ - ذكر أقسام التوحيد:
	0.5	(1) توحيد الرِّبوبيَّة. (2) توحيد الألوهيَّة. (3) توحيد الأسماء والصفات.
	01	ب - قسم التوحيد الذي يُنسب إليه تعظيم شعائر الإسلام الكبرى: توحيد الألوهية تعريفه اصطلاحاً: هو إفراد الله تعالى بكل ما يختص به من عبادة فعلية أو قولية. (ملاحظة: يُقبل كل تعريف صحيح).
01.5	01	(3) أ - معنى الشِّفاعة في الحدود:
	0.5	هي التوسط لدى القاضي لإسقاط حد من حدود الله تعالى، أو حكم من أحكامه.
	0.5	ب- الفرق بين الشِّفاعة المحمودة والشِّفاعة المذمومة: ▪ الشِّفاعة المحمودة مستحبة والشِّفاعة المذمومة محرمة. ▪ تكون الشِّفاعة محمودة فيما كان سعيًا لتحقيق حق أو إبطال باطل. وتكون مذمومة فيما كان سعيًا لإثم، أو إسقاط حدّ بعد وجوبه. (ملاحظة: - تقبل أيُّ إجابة صحيحة / يُكتفى بفرق واحد).
03	2×0.5	(4) - علاقة الإسلام بالرسالات السماوية السابقة:
	2×0.5	- التّصديق: جاء الإسلام مصدقاً لما تنبّأ من الأجزاء الأصلية للرسالات السماوية السابقة.
	2×0.5	- التّصحیح: جاء الإسلام مصححاً للانحرافات التي أدخلت على الرسالات السماوية السابقة.
	2×0.5	- النّسخ والتّجديد: أ بطل الإسلام كثيراً من أحكام شرائع الرسالات السماوية السابقة، وسنّ محلها شريعة جديدة.
		ملاحظة: - ذكر العلاقة فقط (0.5) والشرح (0.5) - تُقبل كل إجابة صحيحة: (الإكمال، الهيمنة...)

العلامة		عناصر الإجابة (الموضوع الثاني)												
مجموعة	مجزأة													
02	2 × 0.5	(5) استخراج حكمين وفائدتين. - الأحكام: - وجوب تقوى الله عزّ وجلّ. - وجوب التوبة من الذنوب. - وجوب التحلي بالأخلاق الحسنة. - الفوائد: ▪ استشعار رقابة الله تعالى. ▪ بيان أنّ الأعمال الصالحة تكفر الذنوب. ▪ أهمية المعاملة بالحسنى. ▪ الحديث أصل في التعايش السلمي بين الناس.												
	2 × 0.5													
		(ملاحظة: - تقبل أي إجابة صحيحة / - لا تقبل الأحكام كفوائد).												
03	2×0.5	الجزء الثاني: (08 نقاط) (1) المقارنة بين الكفالة والتبني.												
	2×0.5 2×0.5													
		<table border="1"> <thead> <tr> <th>التبني</th><th>الكفالة</th><th>-</th></tr> </thead> <tbody> <tr> <td>حرام</td><td>مستحب (مندوب) / جائزة</td><td>الحكم</td></tr> <tr> <td>يستحق الإثم والعقاب</td><td>الأجر والثواب</td><td>الجزاء</td></tr> <tr> <td>الاضطرابات والعقد النفسية</td><td>التوازن والأمن النفسي والثقة والاستقرار</td><td>الأثر النفسي</td></tr> </tbody> </table>	التبني	الكفالة	-	حرام	مستحب (مندوب) / جائزة	الحكم	يستحق الإثم والعقاب	الأجر والثواب	الجزاء	الاضطرابات والعقد النفسية	التوازن والأمن النفسي والثقة والاستقرار	الأثر النفسي
التبني	الكفالة	-												
حرام	مستحب (مندوب) / جائزة	الحكم												
يستحق الإثم والعقاب	الأجر والثواب	الجزاء												
الاضطرابات والعقد النفسية	التوازن والأمن النفسي والثقة والاستقرار	الأثر النفسي												
		(ملاحظة: تقبل الإجابات القريبة الخاصة بالأثر النفسي، سواء تعلقت بالكافل أو المكفول).												
03	0.5	(2) حكم الوقف: مستحب (مندوب) / جائز . الدليل: - قول الله تعالى ﴿وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (الحج 77) . قول الرسول ﷺ «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة: من صدقة جارية أو علم يُنتفع به أو ولد صالح يدعو له» رواه مسلم وغيره (ملاحظة: يكتفى بدليل واحد من الكتاب أو من السنة). . آثاره على نفس الواقف (المتبرع): ▪ حصول الثواب في الدنيا. ▪ تربية النفس على البذل ووقايتها من الشح. ▪ وسيلة لشكر الله تعالى على نعمة المال. ▪ نزول البركة في الرزق. ▪ جريان الأجر بعد الوفاة. (ملاحظة: يكتفى بثلاثة آثار صحيحة).												
	01													
		3×0.5												

02	0.5 3× 0.5	(2) اسم المصدر التشريعي: أ / تسمية المصدر المصالح المرسلّة (المصلحة المرسلّة) ب / شروط العمل بالمصالح المرسلّة: أن: - تكون ملائمة لمقاصد الشرع الضرورية لقيام مصالح العباد. - تكون مصلحة عامة لا خاصة. - تكون معقولة في ذاتها حقيقة لا وهما. - لا يعارض التشريع لهذه المصلحة حكما أو مبدأ ثبت بالنص أو الإجماع. - عدم اقتصار المصلحة على النفع العاجل على حساب النفع الآخروي أو العكس. - عدم تفويتها لمصلحة أهم منها. - عدم تسببها في مفسدة أو ضرر أشد. - لا تنافي أصلا من أصول الشريعة. (ملاحظة: تقبل ثلاث شروط صحيحة).
----	-------------------	---